

## مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص

### موجز اتفاقية لاهاي بشأن حماية الطفل

#### اتفاقية لاهاي لعام 1996 الخاصة بالحماية الدولية للأطفال

##### اتفاقيات لاهاي بشأن الأطفال\*

ركز مؤتمر لاهاي، على مدى أكثر من قرن، على الحماية بموجب القانون للأطفال المعرضين للخطر في المواقف التي تتجاوز الحدود. وخلال الجزء الأخير من القرن العشرين، أدى فتح الحدود الوطنية، وسهولة السفر وتلاشي الحواجز الثقافية، وعلى الرغم من جميع مميزات ذلك، إلى زيادة تلك المخاطر بقدر ملحوظ. وأصبحت عمليات التهريب عبر الحدود واستغلال الأطفال وتهجيرهم على المستوى الدولي بسبب الحروب، أو الاضطرابات المدنية أو الكوارث الطبيعية من المشكلات الكبرى. بالإضافة إلى أن هناك أطفال وقعوا ضحايا للاضطراب بسبب العلاقات المنهارة داخل الأسر متعددة الجنسيات، ووجود نزاعات حول الحضانة والنقل لمكان جديد، إلى جانب مخاطر الاختطاف الدولي للأطفال من قبل أحد الوالدين، ومشكلات الحفاظ على اتصال الطفل بكلى والديه، والصراع المتأجج لضمان دعم الطفل عبر الحدود. ولقد كان هناك زيادة مفاجئة في عمليات نقل الأطفال عبر الحدود من خلال عمليات التبني فيما بين الدول أو اتخاذ ترتيبات أقصر في المدة الزمنية، بالإضافة إلى المخاطر المتضمنة في الحالات التي تجد فيها بعض الدول أنه من الصعب ضمان الرعاية الأسرية لكل أطفالهم بينما يزداد في دول أخرى الطلب على الأطفال من قبل أزواج ليس لديهم أطفال.

وقد تم وضع ثلاثة اتفاقيات بشأن الأطفال في لاهاي على مدار الخمسة وعشرين سنة الأخيرة، وكان الغرض الرئيسي فيها هو توفير آلية عملية لتمكين الدول التي تتشارك في مصلحة مشتركة في حماية الأطفال من التعاون معاً من أجل تحقيق ذلك. وكان أول اتفاقيات لاهاي الحديثة بشأن الأطفال هي *اتفاقية لاهاي لسنة 1980 الخاصة بالجوانب المدنية للاختطاف الدولي للطفل* والتي بموجبها تتعاون الكثير من الدول حالياً لحماية الأطفال من التأثيرات الضارة للنقل أو الاحتجاز بالخارج بشكل غير مشروع. وقد تم تصميم *اتفاقية عام 1993 بشأن حماية الأطفال والتعاون في مجال التبني فيما بين البلدان*، لتنظيم عمليات التبني فيما بين البلدان لحماية مصالح الأطفال المعنيين، وهي تطبق حالياً في كل الدول المستقبلية الرئيسية والكثير من دول المنشأ.

#### اتفاقية عام 1996

\* يرجى الملاحظة أن هذه الترجمة العربية هي ترجمة تقريبية من طرف الحكومة الكندية، ولا يجب اعتبارها نسخة رسمية من الوثيقة.

وتعتبر ثالث اتفاقيات لاهاي الحديثة، الاتفاقية المؤرخة في 19 أكتوبر/ تشرين الأول 1996 المتعلقة بالاختصاص، والقانون المطبق، والاعتراف، والتنفيذ، والتعاون فيما يتعلق بالمسؤولية الأبوية وإجراءات حماية الطفل، أوسع نطاقاً من الاتفاقيتين الأوليين، وتغطي نطاقاً واسعاً للغاية من الإجراءات المدنية للحماية المعنية بالأطفال، بدءاً من الأوامر المتعلقة بالمسؤولية الأبوية والاتصال إلى الإجراءات العامة الخاصة بالحماية أو الرعاية، ومن الأمور المتعلقة بالتمثيل إلى حماية ممتلكات الطفل.

وتضع الاتفاقية قواعد موحدة تحدد أي من سلطات الدولة المختصة باتخاذ تدابير الحماية الضرورية. وتمنح تلك القواعد، التي تتجنب احتمالية تضارب القرارات، المسؤولية الرئيسية لسلطات الدولة التي يوجد بها مقر الإقامة المعتاد للطفل، ولكنها أيضاً تسمح لأية دولة يتواجد فيها الطفل أن تتخذ تدابير الحماية الطارئة أو المؤقتة الضرورية. وتحدد الاتفاقية قوانين أية دولة سيتم تطبيقها، كما تنص على الاعتراف بالتدابير المتخذة في إحدى البلدان المتعاقدة وتفعيلها في كل البلدان المتعاقدة الأخرى. بالإضافة إلى ذلك، تقدم الأحكام الخاصة بالتعاون في الاتفاقية إطار العمل الرئيسي لعملية تبادل المعلومات والدرجة الضرورية للتعاون بين سلطات (حماية الطفل) الإدارية في مختلف البلدان المتعاقدة. وفيما يلي بعض المجالات التي تعتبر الاتفاقية عنصراً مساعداً فيها عملياً-

#### *النزاعات بين الوالدين على الحضانة والاتصال*

تضع الاتفاقية هيكلًا لتسوية الموضوعات المتعلقة بالحضانة والاتصال التي قد تنشأ عندما يفصل الأبوين ويعيشان في دول مختلفة. وتتجنب الاتفاقية المشاكل التي قد تنشأ إذا كانت المحاكم في أكثر من دولة مختصة لاتخاذ قرار في تلك الأمور. وتتجنب النصوص الخاصة بالاعتراف والتنفيذ الحاجة لإعادة التقاضي بشأن الموضوعات المتعلقة بالحضانة والاتصال وضمان أن القرارات المتخذة من قبل سلطات الدولة التي يتمتع فيها محل الإقامة الاعتيادي للطفل بالأولوية. وتنص الأحكام الخاصة بالتعاون على وسيلة تبادل أية معلومات ضرورية وتقدم هيكلًا يمكن من خلاله، عن طريق الوساطة أو غيرها من السبل، التوصل إلى حلول متفق عليها.

#### *تعزيز اتفاقية عام 1980 بشأن اختطاف الأطفال*

تعزز اتفاقية 1996 اتفاقية عام 1980 عن طريق التأكيد على الدور الأساسي الذي تلعبه السلطات في مقر الإقامة الاعتيادي للطفل في تحديد ما يتعلق بأية تدابير قد تكون ضرورية لحماية الطفل على المدى الطويل. كما تضيف لفاعلية أية تدابير وقائية مؤقتة يصدرها قاضي عند إعادة الطفل للدولة التي أخذ منها، عن طريق اعتبار تلك الأوامر نافذة المفعول في تلك الدولة حتى الوقت التي تتمكن فيه السلطات هناك نفسها من تطبيق إجراءات الحماية الضرورية.

#### *القصر بدون مرافقين*

ويمكن لإجراءات التعاون في إطار الاتفاقية أن تكون مفيدة في ظل العدد المتزايد للظروف التي يعبر فيها القصر بدون مرافقين الحدود ويجدون أنفسهم في مواقف تعرضهم للخطر والتي قد يتعرضون فيها للاستغلال ومخاطر أخرى. وسواء كان القاصر بدون مرافقين لاجئ، أو طالب للجوء السياسي، أو شخص نازح أو مجرد مراهق هارب، تساعد الاتفاقية عن طريق النص

على التعاون في تحديد مكان الطفل، عن طريق تحديد أي السلطات في البلاد المختصة باتخاذ أية تدابير ضرورية للحماية، وكذلك عن طريق النص على التعاون بين السلطات الوطنية في الدولة المستقبلة ودولة المنشأ في تبادل المعلومات الضرورية وفي التأسيس لأية إجراءات وقائية ضرورية للحماية.

### *انتقال أوضاع الأطفال عبر الحدود*

وتنص الاتفاقية على التعاون فيما بين الدول فيما يتعلق بالعدد المتزايد للحالات التي يتم فيها وضع الطفل في أماكن رعاية بديلة عبر الحدود، على سبيل المثال تحت رعاية أسرة استقبل أو غيرها من الترتيبات الأخرى طويلة الأمد إذ تعذرت عملية التبني. ويشمل ذلك الترتيبات التي تتخذ بموجب الشريعة الإسلامية لنظام الكفالة، والذي يعتبر المكافئ العملي للتبني ولكنه يخرج عن نطاق اتفاقية التبني فيما بين الدول لسنة 1993.

### **سمات أخرى في الاتفاقية**

#### *نظام متكامل*

تعتمد الاتفاقية على وجهة نظر تتمثل في أن الأحكام الخاصة بحماية الطفل يجب أن تشكل وحدة متكاملة. ولهذا السبب يعد نطاق الاتفاقية واسعاً، يغطي التدابير العامة والخاصة بشأن الحماية والرعاية. وتتغلب الاتفاقية على حالات التشكك التي قد تنشأ خلافاً لذلك إذا ما تم تطبيق قواعد منفصلة على فئات مختلفة من التدابير الوقائية وقتما يكونون متضمنين في نفس القضية.

#### *نظام شامل*

تضع الاتفاقية في الاعتبار التنوع الواسع في المؤسسات القانونية وأنظمة الحماية المتواجدة على مستوى العالم. ولا تحاول الاتفاقية وضع قانون دولي موحد لحماية الطفل؛ إذ أن العناصر الأساسية لمثل هذا القانون موجودة بالفعل في ميثاق الأمم المتحدة لحقوق الطفل لسنة 1989. وتتمثل مهمة اتفاقية لاهاي لعام 1996 في تجنب التضارب القانوني والإداري وبناء هيكل للتعاون الدولي الفعال فيما يتعلق بشؤون حماية الطفل بين مختلف الأنظمة. وفي هذا الصدد، تتيح الاتفاقية فرصة رائعة لبناء الجسور فيما بين الأنظمة القانونية ذات الخلفيات الثقافية أو الدينية المتنوعة. ويعتبر من الأمور شديدة الأهمية أن واحدة من أوائل الدول التي صدقت على الاتفاقية كانت المغرب، والتي يعتمد نظامها القانوني على المعتقدات الإسلامية.

#### *المراقبة والمراجعة*

وقد طور مؤتمر لاهاي نظاماً فريداً "للخدمات فيما بعد الاتفاقية" فيما يتعلق بالاتفاقيات المتعلقة بالأطفال. ويتمثل الهدف في تعزيز حالة الاتساق وتبني الممارسات الجيدة في إطار عمليات التطبيق اليومي للاتفاقيات. وتعتبر الدول المتعاقدة جهات منفعلة وأيضاً شريكة في هذا المشروع المستمر.